

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٢ لسنة ١٩٥٨

بتعيين مراقبين لحسابات البنك الصناعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧
بتعديل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديوان المحاسبة ؛وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة
الاقتصادية ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيدان / حافظ مصطفى راغب وعبد الحميد توكيل
مراقبين لحسابات البنك الصناعي .مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا
القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يولييه سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٣ لسنة ١٩٥٨

بتعيين مراقب لحسابات شركة مصر للتجارة الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧
بتعديل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديوان المحاسبة ؛وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة
الاقتصادية ؛

وعلى ما عرضه رئيس إدارة المؤسسة الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد/ مصطفى شوقي مراقباً لحسابات شركة مصر
للتجارة الخارجية .مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا
القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يولييه سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٦ لسنة ١٩٥٨

في شأن الترخيص بتأسيس شركة القسر للصناعة والتجارة
المساهمة المغفلة في دمشق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٠٤ من قانون التجارة في الإقليم السوري
والصادر بالموسم التشريعي رقم ١٤٩ في ٢٢ يولييه سنة ١٩٤٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص بتأسيس "شركة القسر للصناعة والتجارة المساهمة
المغفلة" التي يبلغ رأس مالها خمسمائة ألف ليرة سورية في دمشق والتي
فايتها القيام بجميع الأعمال التجارية بما فيها تجارة السيارات ، والأعمال
الصناعية والوكالات وتوزيع المبروقات والغاز .مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به في الإقليم
السوري من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٣٧٨ (٣٠ يولييه سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر